

وسائل الشيعة

[215] فليأت عليه البينة. محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن عبد الرحمن بن الحجاج نحوه (5). وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، وهارون بن مسلم، عن محمد بن أبي عمير نحوه (6). وباسناده عن أبي القاسم جعفر بن محمد، عن أبيه عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، ومحمد بن عبد الحميد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن حماد، عن إسحاق بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج جميعاً، عن أبي عبد الله (عليه السلام) نحوه (7). وعنه عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن أيوب بن نوح، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج مثله (8). وعنه، عن أبيه، عن سعد (9) عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير نحوه (10). [32856] 2 - وعنه عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة، عن سماعة قال: سألته عن رجل يموت ماله من متاع البيت ؟ قال: السيف وال سلاح والرجل و ثياب جلده. (5) التهذيب 6: 297 / 829، والاستبصار 3: 44 / 149. (6) التهذيب 9: 301 / 1078. (7) التهذيب 6: 297 / 830، والاستبصار 3: 45 / 150. (8) التهذيب 6: 298 / 831، والاستبصار 3: 45 / 151. (9) في التهذيب زيادة: عن أحمد بن محمد، (10) التهذيب 6: 297 / 829. 2 - التهذيب 6: 298 / 832. (*)
